

برنامج تمويل الأبحاث

Research Funding Program

مقدمة

تحرص جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن على تشجيع البحث العلمي في كافة المجالات النظرية والتطبيقية، وتقديم الدعم المالي، والبيئة البحثية الملائمة لأعضاء هيئة التدريس والمحاضرين والمعيرين والطلاب، لإجراء البحوث في مجالات اهتمامهم، وذلك بتفعيل ما صدر من أنظمة ولوائح بهذا الخصوص. ويعتبر برنامج تمويل الأبحاث من برامج الدعم الهامة التي تقدمها الجامعة للباحثات والباحثين في كافة التخصصات.

المشروع البحثي الممول:

هو الإنجاز البحثي الذي يعتمد على الأسس العلمية المتعارف عليها، ويقوم به عضو واحد من الجامعة بمشاركة عدد من أعضاء هيئة التدريس، إما بمفردهم أو بالاستعانة بمستشار وبمساعدة أو أكثر من المحاضرين والمعيرين والطلاب لخدمة تخصص أو أكثر من التخصصات العلمية التي تهتم بها الجامعة وهو إما أن يكون جهداً نظرياً (بحثاً أو تحقيقاً) يهدف إلى دعم التطور العلمي في التخصص الذي يتناوله، أو جهداً تطبيقياً يستهدف الوصول إلى نتائج تتكامل مع غيرها لإثراء المجال الذي تتم دراسته.

وتبعاً لذلك تصنف البحوث التي يمكن تمويلها من قبل الجامعة إلى:

- البحوث النظرية
- البحوث التطبيقية (من ضمنها البحوث المعملية والبحوث الإكلينيكية)

أنواع برنامج تمويل الأبحاث:

1. المشاريع البحثية

2. التمويل بعد النشر المصنف

التفصيل لضوابط كل نوع تم توضيحها في الشرح أدناه وكل نوع منها ينقسم إلى قسمين:
مشروع صغير أو مشروع متوسط.

أ. المشروع الصغير وهو المشروع الذي

- لا تزيد مدة إنجازه عن 12 شهراً
- لا يزيد الحد الأقصى لتمويله عن مبلغ 25.000 ريال
- لا يقل نتاجه العلمي عن ورقة علمية مستقلة نتائجها من المشروع البحثي وتكون منشورة في

المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات

Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)

(Q1, Q2, Q3, Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس

لها معامل تأثير.

ب. المشروع المتوسط وهو المشروع الذي

- لا تزيد مدة إنجازه عن 12 شهرا
- لا يزيد الحد الأقصى لتمويله عن مبلغ 50.000 ريال
- لا يقل نتاجه العلمي عن ورقتين علميتين مستلة نتائجهما من المشروع البحثي وتكون منشورة في المجلات العلمية المصنفة عالميا ضمن قواعد البيانات
Web of Science (WOS) core collection
ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل
Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)
(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.

النوع الأول: برنامج المشاريع البحثية (Research Projects Program)

تتلخص فكرة هذا البرنامج في أن التمويل المالي للمشروع يكون على شكل سلفتين، الأولى بنسبة % 50 من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد توقيع العقد والثانية بنسبة % 50 من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي وذلك بناء على التقرير المالي والنهائي للمشروع وتقديم البحث المنشور وفق شروط قبول الأبحاث المنشورة في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير. يتقدم الباحث بطلب تمويل المشروع البحثي إلى عمادة البحث العلمي عن طريق المركز البحثي التابع للكلية التي يعمل بها.

أولاً: شروط تمويل المشاريع البحثية:

1. أن يكون للمشروع باحث رئيس تتوفر فيه المواصفات التالية:
 - أن يكون أحد منسوبي جامعة الأميرة نورة أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة.
 - ألا يكون متمتعاً بإجازة تفرغ علمي أو اتصال علمي أو إجازة استثنائية طوال مدة العقد.
 - إن كان عضو هيئة التدريس متعاقد أ فيجب إرفاق ما يثبت بقاءه على رأس العمل في الجامعة لمدة عام على الأقل من تاريخ توقيع العقد.
 - ألا يكون رئيساً لأكثر من مشروع بحثي جاري بالإضافة إلى المشروع البحثي الجديد بمعدل مشروعين بحثيين كحد أقصى و مجموعة بحثية واحدة من ضمن برامج التمويل الداخلي في عمادة البحث العلمي.
2. لا يجوز للباحث الرئيس الذي لم ينته من تقديم التقرير النهائي لمشروعه البحثي التقدم على برامج التمويل الداخلي في عمادة البحث العلمي ويستثنى من ذلك ان يكون رئيساً لعدد مشروع بحثي واحد من المشاريع البحثية كحد أقصى بالإضافة إلى المشروع البحثي الجاري أو رئيساً لمجموعة بحثية واحدة، كما يمكن أن يكون رئيساً لأكثر من مشروع ضمن برامج التمويل التالية: الناشئات ورائدات المستقبل و التمويل بعد النشر المصنف ويحدد عددها حسب الميزانية المعتمدة لتمويل المشاريع في الدورة التمويلية الواحدة.
3. يجب أن يكون من ضمن الفريق البحثي عضو واحد على الأقل سعودي الجنسية من منسوبي الجامعة أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة حين تقديم طلب التمويل.
4. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقدم بطلب تمويله.
5. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل مستلاً من كتاب أو رسالة علمية.
6. يجب أن يتعهد الباحث الرئيس بالنشر في المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)

(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل

تأثير.

7. يجب أن يتعهد جميع الباحثين المشاركين بالمشروع البحثي بالملكية الفكرية للمشروع حسب النموذج المعتمد.
8. يجب على الباحث الرئيس وأعضاء المشروع البحثي الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والحصول على موافقة لجان أخلاقيات البحث العلمي المعنية بالجامعة في حال حاجة الأبحاث لذلك، ويحق لعمادة البحث العلمي اتخاذ كافة الإجراءات إذا ثبت وجود أي مخالفات لأخلاقيات البحث العلمي أو تجاوزات علمية متعارف عليها محلياً ودولياً.
9. لا يحق للفريق البحثي بعد الموافقة على تمويل مشروعه إجراء أي تعديلات جذرية على المشروع وعلى وجه الخصوص التعديلات في نوع المشروع، موضوع المشروع، الخطة المنهجية للمشروع، ميزانية المشروع، إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشروعات البحثية على ذلك.
10. يلتزم الفريق البحثي بإنجاز المشروع بواسطة الفريق البحثي المشار إليه سابقاً حسب الخطة المقترحة والموافق عليها من قبل عمادة البحث العلمي وعدم تغيير عدد أو أسماء الباحثين إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك وعند حدوث أي تغيير يحق لعمادة البحث العلمي إلغاء التعاقد وإحالة الأمر إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي.
11. مدة العقد عام واحد من تاريخ التوقيع، ويمكن التمديد لمدة مماثلة بموافقة عمادة البحث العلمي.
12. للباحث التقدم بطلب تمديد مدة البحث إلى عمادة البحث العلمي قبل تاريخ انتهاء فترة البحث بثلاثين يوماً على الأقل مشتملاً على ما يلي:
 - أ. تبرير لطلب التمديد موضحاً فيه ما تم إنجازه في البحث حتى وقت طلب التمديد.
 - ب. خطوات العمل لإتمام الجزء المتبقي من البحث خلال فترة التمديد ولا يكون ذلك ساري المفعول إلا بموافقة خطية من عمادة البحث العلمي.
 - ج. إرفاق النموذج المعتمد لسير العمل.
13. إذا انتهت المدة الزمنية المحددة للمشروع البحثي وفقاً لإطاره المعتمد ولم ينجز فيجوز للجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية بناء على اقتناعها بما يتقدم به الباحث الرئيس من مبررات منح الباحث أو الفريق البحثي مدة إضافية لإنجاز المشروع على ألا تتجاوز هذه المدة ستة أشهر وألا يترتب عليها حصول الفريق البحثي للمشروع على أي مستحقات مالية إضافية وتكون فترة التمديد مرتين ويحق لمجلس عمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك.
14. إذا غادر الباحث الرئيس الجامعة ولم ينته المشروع البحثي الممول الذي يعمل عليه وجب عليه تقديم تقرير لعمادة البحث العلمي يطلب فيه انتقال مسؤولية المشروع للباحث البديل وبعد عرض التقرير على اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية توصي بما تراه.
15. في حالة عدم امكانية استمرار الفريق البحثي في استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب لمجلس عمادة البحث العلمي بناء على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية اتباع أحد الخيارين:
 - أ- إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبالتالي إلغاء الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث عند الانتهاء من المشروع.

ب- استكمال المشروع البحثي باختيار أحد الباحثين المشاركين في المشروع أو من خارجه كباحث رئيس بحيث يتم إعادة التعاقد معه لاستكمال المشروع البحثي ويترتب على ذلك حصول الباحث البديل على مستحقات الباحث الرئيس.

16. يشترط تقديم التقرير النهائي بعد نهاية المشروع البحثي مع الأبحاث المنشورة حسب العقد المبرم، وفواتير الصرف، ونموذج التقرير المالي النهائي، ونموذج فواتير الصرف، وإقرار تسليم الفواتير.

17. تقديم التقرير المالي والنهائي للمشروع البحثي لا يعني نهاية ارتباط الفريق البحثي بأي التزامات أو متطلبات يطلب تنفيذها لتغطية أوجه النقص في ذلك التقرير أو لاستكمال أي من الأهداف الواجب تحقيقها في البحث وذلك دون أي التزامات مالية إضافية من قبل عمادة البحث العلمي.

ثانياً: شروط قبول الأبحاث المنشورة:

1. أن تكون الأبحاث من نوع الأصلي (Original research)، منشورة كـمقالة (Article)
2. أن تكون الأبحاث منشورة في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI) (Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.
3. عدم النشر في مجلة ضمن قائمة المجلات الممنوعة أو المقرصنة أو أن يكون الناشر ضمن قائمة الممنوعين حسب مائص عليه تعميم سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي رقم ١٦٩٩٧ وتاريخ ١ - ٥ - ١٤٤٠ هـ و التي يمكن التعرف عليها من خلال الرابطين:
<https://predatoryjournals.com/journals>
<https://predatoryjournals.com/publishers>
4. أن يكون الانتماء الأول والوحيد لجميع الباحثين من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن و منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة ولا يسمح بالانتماء المزدوج (Double Affiliation) ويكون الانتماء بالصيغة التالية:
Department name/ College name/ Princess Nourah bint Abdulrahman University
5. يجب استخدام البريد الإلكتروني الجامعي الرسمي في كافة أوجه التخاطب مع المجلة.
6. عند اضافة البريد الإلكتروني في الانتماء يوضع فقط البريد الجامعي الرسمي لجميع أعضاء الفريق البحثي من منسوبي الجامعة ولا يقبل غيره في الانتماء.
7. يلتزم الطرف الثاني بالإشارة إلى دور الجامعة في دعم الأبحاث المنشورة في هامش البحث بالصيغة التالية:
This research project was funded by the Deanship of Scientific Research, Princess Nourah bint Abdulrahman University, through the Researcher Funding Program, grant No (XX-YRFP-XXX)
8. الالتزام عند نشر الأبحاث بوجود كافة أسماء أعضاء المشروع المشاركين في الأبحاث المنشورة، وفي حالة عدم مشاركة المستشار أو المساعد في النشر يكتب لهم شكر معنوي على مساعدتهم في إنجاز الأبحاث بعد شكر العمادة وفق الصيغة المعتمدة للبرنامج.

9. عدم النشر مع باحثين من دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً أو في مجلات مصدرها دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً ويتحمل الباحث كامل المسؤولية العلمية والقانونية والأخلاقية عن البحث المنشور.
10. لن تحتسب البحوث المنشورة قبل تاريخ توقيع العقد ضمن إنجاز المشروع.
11. لا تقبل الأبحاث التي تحتوي على شكر لأي جهة دعم أخرى داخل الجامعة.
12. يخصم 25 % من قيمة الدعم عن كل شكر لجهة أخرى خارج جامعة الأميرة نورة.
13. الالتزام التام بقواعد وأخلاقيات البحث العلمي.
14. الالتزام بمعايير وضوابط الاقتباس في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن الصادرة بقرار المجلس العلمي رقم [151 / 12] بجلسته الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ 17 / 5 / 1440 هـ.
15. تكون البحوث العلمية والاختراعات الناتجة من هذا التعاون المشترك تحت هذا العقد والتي يتم نشرها مستقبلاً ملكاً لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، مع تحمل الباحثين المسؤولية العلمية والقانونية الكاملة عن المحتوى الذي يقدمونه للجامعة.

ثالثاً: الضوابط المالية للمشروعات البحثية:

1. تصرف المستحقات المالية للمشروع البحثي على شكل سلفتين، الأولى بنسبة % 50 من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد توقيع العقد والثانية بنسبة % 50 من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي وذلك بناء على التقرير المالي والنهائي للمشروع وتقديم البحث المنشور وفق شروط قبول الأبحاث المنشورة.
2. يتعهد الباحث الرئيس (الطرف الثاني في العقد) بتسديد كافة المستحقات المالية لأعضاء المشروع طبقاً للميزانية المعتمدة لمكافآت الباحثين عند تقديم الطلب، بعد تسلمه الدفعات المالية المستحقة وتقديم كافة المستندات الدالة على ذلك وفقاً لللائحة الموحدة للبحث العلمي ولن ينظر إلى الخلافات المالية بين الباحثين.
3. تصرف مكافآت الفريق البحثي وفقاً للمادة (12) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي والصادرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي المعتمد بالتوجيه البرقي الكريم رقم 7/ب/ 4403 وتاريخ 2 / 4 / 1419 هـ.
4. في حالة عدم استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب وقرر مجلس عمادة البحث العلمي بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبناء عليه يُلغى الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث الرئيس عند الانتهاء من المشروع ويلتزم بإعادة المبالغ المصروفة حسب الضوابط المعمول بها في عمادة البحث العلمي.

ثانياً: برنامج تمويل المشاريع البحثية بعد النشر المصنف

(Program of Research Project Funding after Publication)

تتلخص فكرة هذا البرنامج في أن التمويل المالي للمشروع يكون دفعة واحدة حسب الميزانية المعتمدة للمشروع وذلك بعد عملية النشر المصنف و اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي والتقرير المالي والنهائي للمشروع وتقديم البحث المنشور وفق شروط قبول الأبحاث المنشورة في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات

Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)

(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.

يتقدم الباحث بطلب تمويل المشروع البحثي إلى عمادة البحث العلمي عن طريق المركز البحثي التابع للكلية التي يعمل بها.

أولاً : شروط تمويل المشاريع البحثية بعد النشر المصنف:

1. أن يكون للمشروع باحث رئيس تتوفر فيه المواصفات التالية:
 - أن يكون أحد منسوبي جامعة الأميرة نورة أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة.
 - ألا يكون متمتعاً بإجازة تفرغ علمي أو اتصال علمي أو إجازة استثنائية طوال مدة العقد.
 - إن كان عضو هيئة التدريس متعاقد أ فيجب ارفاق ما يثبت بقاؤه على رأس العمل في الجامعة لمدة عام على الأقل من تاريخ توقيع العقد.
2. يجب أن يكون من ضمن الفريق البحثي عضو واحد على الأقل سعودي الجنسية من منسوبي الجامعة أو منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة حين تقديم طلب التمويل.
3. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقدم بطلب تمويله.
4. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل مستلاً من كتاب أو رسالة علمية.
5. يجب أن يتعهد الباحث الرئيس بالنشر في المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات

Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)

(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.

6. يجب أن يتعهد جميع الباحثين المشاركين بالمشروع البحثي بالملكية الفكرية للمشروع حسب النموذج المعتمد.
7. يجب على الباحث الرئيس وأعضاء المشروع البحثي الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والحصول على موافقة لجان أخلاقيات البحث العلمي المعنية بالجامعة في حال حاجة الأبحاث لذلك، ويحق لعمادة البحث العلمي اتخاذ كافة الإجراءات إذا ثبت وجود أي مخالفات لأخلاقيات البحث العلمي أو تجاوزات علمية متعارف عليها محلياً ودولياً.
8. لا يحق للفريق البحثي بعد الموافقة على تمويل مشروعه إجراء أي تعديلات جذرية على المشروع وعلى وجه الخصوص التعديلات في نوع المشروع، موضوع المشروع، الخطة المنهجية للمشروع، ميزانية المشروع، إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشروعات البحثية على ذلك.
9. يلتزم الفريق البحثي بإنجاز المشروع بواسطة الفريق البحثي المشار إليه سابقاً حسب الخطة المقترحة والموافق عليها من قبل عمادة البحث العلمي وعدم تغيير عدد أو أسماء الباحثين إلا بعد موافقة اللجنة

الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك وعند حدوث أي تغيير يحق لعمادة البحث العلمي إلغاء التعاقد وإحالة الأمر إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي.

10. مدة العقد عام واحد من تاريخ التوقيع، ويمكن التمديد لمدة مماثلة بموافقة عمادة البحث العلمي.

11. للباحث التقدم بطلب تمديد مدة البحث إلى عمادة البحث العلمي قبل تاريخ انتهاء فترة البحث بثلاثين يوماً على الأقل مشتملاً على ما يلي:

أ. تبرير لطلب التمديد موضحاً فيه ما تم إنجازه في البحث حتى وقت طلب التمديد.

ب. خطوات العمل لإتمام الجزء المتبقي من البحث خلال فترة التمديد ولا يكون ذلك ساري المفعول إلا بموافقة خطية من عمادة البحث العلمي.

ج. إرفاق النموذج المعتمد لسير العمل.

12. إذا انتهت المدة الزمنية المحددة للمشروع البحثي وفقاً لإطاره المعتمد ولم ينجز فيجوز للجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية بناء على اقتناعها بما يتقدم به الباحث الرئيس من مبررات منح الباحث أو الفريق البحثي مدة إضافية لإنجاز المشروع على ألا تتجاوز هذه المدة ستة أشهر وألا يترتب عليها حصول الفريق البحثي للمشروع على أي مستحقات مالية إضافية وتكون فترة التمديد مرتين ويحق لمجلس عمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك.

13. إذا غادر الباحث الرئيس الجامعة ولم ينته المشروع البحثي الممول الذي يعمل عليه وجب عليه تقديم تقرير لعمادة البحث العلمي يطلب فيه انتقال مسؤولية المشروع للباحث البديل وبعد عرض التقرير على اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية توصي بما تراه.

14. في حالة عدم امكانية استمرار الفريق البحثي في استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب لمجلس عمادة البحث العلمي بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية اتباع أحد الخيارين:

أ- إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبالتالي إلغاء الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث عند الانتهاء من المشروع.

ب- استكمال المشروع البحثي باختيار أحد الباحثين المشاركين في المشروع أو من خارجه كباحث رئيس بحيث يتم إعادة التعاقد معه لاستكمال المشروع البحثي ويترتب على ذلك حصول الباحث البديل على مستحقات الباحث الرئيس.

15. يشترط تقديم التقرير النهائي بعد نهاية المشروع البحثي مع الأبحاث المنشورة حسب العقد المبرم، وفواتير الصرف، ونموذج التقرير المالي النهائي، ونموذج فواتير الصرف، وإقرار تسليم الفواتير.

16. تقديم التقرير المالي والنهائي للمشروع البحثي لا يعني نهاية ارتباط الفريق البحثي بأي التزامات أو متطلبات يطلب تنفيذها لتغطية أوجه النقص في ذلك التقرير أو لاستكمال أي من الأهداف الواجب تحقيقها في البحث وذلك دون أي التزامات مالية إضافية من قبل عمادة البحث العلمي.

ثانياً: شروط قبول الأبحاث المنشورة:

1. أن تكون الأبحاث من نوع الأصلي (Original research)، منشورة كمقالة (Article)

2. أن تكون الأبحاث منشورة في إحدى المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI) (Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.
3. عدم النشر في مجلة ضمن قائمة المجلات الممنوعة أو المقرصنة أو أن يكون الناشر ضمن قائمة الممنوعين حسب مانتص عليه تعميم سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي رقم ١٦٩٩٧ وتاريخ ١-٥-١٤٤٠ هـ و التي يمكن التعرف عليها من خلال الرابطين:
<https://predatoryjournals.com/journals>
<https://predatoryjournals.com/publishers>
4. أن يكون الانتماء الأول والوحيد لجميع الباحثين من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن و منسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكز التابعة لها في الجامعة ولا يسمح بالانتماء المزدوج (Double Affiliation) ويكون الانتماء بالصيغة التالية:
Department name/ College name/ Princess Nourah bint Abdulrahman University
5. يجب استخدام البريد الإلكتروني الجامعي الرسمي في كافة أوجه التخاطب مع المجلة.
6. عند اضافة البريد الإلكتروني في الانتماء يوضع فقط البريد الجامعي الرسمي لجميع أعضاء الفريق البحثي من منسوبي الجامعة ولا يقبل غيره في الانتماء.
7. يلتزم الطرف الثاني بالإشارة إلى دور الجامعة في دعم الأبحاث المنشورة في هامش البحث بالصيغة التالية:
This research project was funded by the Deanship of Scientific Research, Princess Nourah bint Abdulrahman University, through the Researcher Funding Program, grant No (XX- YRFP-XXX)
8. الالتزام عند نشر الأبحاث بوجود كافة أسماء أعضاء المشروع المشاركين في الأبحاث المنشورة، وفي حالة عدم مشاركة المستشار أو المساعد في النشر يكتب لهم شكر معنوي على مساعدتهم في إنجاز الأبحاث بعد شكر العمادة وفق الصيغة المعتمدة للبرنامج.
9. عدم النشر مع باحثين من دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً أو في مجلات مصدرها دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً ويتحمل الباحث كامل المسؤولية العلمية والقانونية والأخلاقية عن البحث المنشور.
10. لن تحتسب البحوث المنشورة قبل تاريخ توقيع العقد ضمن إنجاز المشروع.
11. لا تقبل الأبحاث التي تحتوي على شكر لأي جهة دعم أخرى داخل الجامعة.
12. يخصم 25 % من قيمة الدعم عن كل شكر لجهة أخرى خارج جامعة الأميرة نورة.
13. الالتزام التام بقواعد وأخلاقيات البحث العلمي.
14. الالتزام بمعايير وضوابط الاقتباس في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن الصادرة بقرار المجلس العلمي رقم [12 / 151] بجلسته الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ 17 / 5 / 1440 هـ.

15. تكون البحوث العلمية والاختراعات الناتجة من هذا التعاون المشترك تحت هذا العقد والتي يتم نشرها مستقبلاً ملكاً لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، مع تحمل الباحثين المسؤولية العلمية والقانونية الكاملة عن المحتوى الذي يقدمونه للجامعة.

ثالثاً: الضوابط المالية للمشاريع البحثية الممولة بعد النشر المصنف:

1. تصرف المستحقات المالية للمشروع البحثي على كدفعة واحدة بنسبة % 100 من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي وذلك بناء على التقرير المالي والنهائي للمشروع وتقديم البحث المنشور وفق شروط قبول الأبحاث المنشورة.
2. يتمهد الباحث الرئيس (الطرف الثاني في العقد) بتسديد كافة المستحقات المالية لأعضاء المشروع طبقاً للميزانية المعتمدة لمكافآت الباحثين عند تقديم الطلب، بعد تسلمه الدفعات المالية المستحقة وتقديم كافة المستندات الدالة على ذلك وفقاً لللائحة الموحدة للبحث العلمي ولن ينظر إلى الخلافات المالية بين الباحثين.
3. تصرف مكافآت الفريق البحثي وفقاً للمادة (12) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي والصادرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي المعتمد بالتوجيه البرقي الكريم رقم 7/ب/ 4403 وتاريخ 2 / 4 / 1419 هـ.
4. في حالة عدم استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب وقرر مجلس عمادة البحث العلمي بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبناءً عليه يُلغى الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث الرئيس عند الانتهاء من المشروع ويلتزم بإعادة المبالغ المصروفة حسب الضوابط المعمول بها في عمادة البحث العلمي.